

واز تعتقد أنه قد يكون لهذه الاشتراك آثار هامة في الانماء الاقتصادي—ادى لهذه الاقاليم ،

١— تدعوا الدول الاعضاء المعنية القائمة بالادارة الى أن ترسل الى الامين العام ، وفقاً لل المادة ٧٣ هـ من ميثاق الامم المتحدة ، معلومات عن اشتراك الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي والموضوعة تحت ادارتها في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ،

٢— وتطلب الى الامين العام أن يجد للجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة تقريراً عن التطورات المتصلة باشتراك الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، على أن يأخذ بعين الاعتبار الدراسات التي قد ينبع منها في هذا المدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا وأوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، والهيئات الدولية الاخرى ، وذلك بقدر ما قد يكون لهذه الدراسات من علاقة بالانماء الاقتصادي للاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي ،

٣— وتقترر استئناف النظر في هذه المسألة في دورتها الثالثة عشرة °

الجلسة العامة ٢٢٢

٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧

١١٥٤ (دورة ١٢) — المنح الدراسية المقدمة ، تنفيذاً للقرار الجمعية العامة رقم ٨٤٥ (دورة ١) ، الى الدللاب من ابناء الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

وقد أحاطت علماً بال报告 الذي رفعه الأمين العام الى الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة (١) تنفيذاً للقرار ٩٣١ (دورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ ،

(١) المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية عشرة ، المرفقات ، البند ٣٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة رقم ٣٦١٨ والاضافة ١ °

وأذ تلاحظ بارتياح الاستجابات الجديدة لقرارها رقم ٨٤٥ (دورة ١) المتخذ
في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ ، والذى تدعوه فيه الدول الاعضاء الى تقديم عروض بالتسهيلات الدراسية والتدريبية الى سكان الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي ،

وأذ تأخذ بعين الاعتبار ما أثارته العروض من اهتمام كما يتبيّن من التزايد المطرد في عدد الطلبات ،

١- تطلب الى الدول الاعضاء التي تقدم ملاحظاتها على مؤهلات المرشحين
وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة رقم ٨٤٥ (دورة ٩) المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ ، والى الدول الاعضاء التي تتعرض التسهيلات ، أن تنظر في الطلبات بكل سرعة ممكنة ٠

٢- وتطلب الى الامين العام تقديم ما يمكنه من المساعدة وما قد تطالبه الدول الاعضاء المعنية ويطلبه أصحاب الطلبات ،

٣- وتدعو الدول صاحبة العروض الى اعلام الامين العام بكيفية انتفاع المرشحين
بالمنح الدراسية المقدمة اليهم ،

٤- وتطلب الى الامين العام أن ينسن تقاريره السنوية التي يرفعها الجمعية العامة وبعد حا وفقا للقرار ٩٣١ (دورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ ، معلومات عن التدابير المتخذة بناء على هذا القرار ٠

الجلسة العامة ٢٢٢

٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧

١١٨٢ (دورة ١٢) - مستقبل التوغولاند الموضوع تحت الادارة الفرنسية

ان الجمعية العامة ،

أذ تذكر اهداف نظام الوسيبة الدولي المنصوص عليهما في المادة ٢٦ من
صيغة اتفاق الأمم المتحدة ،